

صلوا فيه بجماعة ابد حتى لو قال صلوا فيه يوما
 او شهرا او نحوه فصلوا فيه لا يزول ملكه كذا في
 الوقعات فاذا صلى فيه واحد زال ملكه وقال
 ابو يوسف يزول ملكه بقوله جعلت مسجدا وفي
 رواية عن ابي حنيفة ومحمد يشترط الصلاة فيه
 بجماعة وهو الصحيح كذا في الكافي ويشترط مع
 ذلك ان تكون الصلاة باذان واقامة جهرا لا سرا
 حتى لو صلى جماعة بغير اذان واقامة جهرا او
 بهما سرا لا جهرا لا يصير مسجدا عندهما واذا
 جعل للمسجد مؤذنا واماما وهو رجل واحد
 فاذن واقام وصلى وحده صار مسجدا بالانفا
 كذا في النهاية ومن جعل مسجدا تحت سرداب
 بالكسر وهو معرب سرداب وهو بيت يتخذ
 حيز